

محضر اجتماع

تفعيلا لأغبة الحوار والتشاور في إطار المقاربة التشاركية الهادفة إلى إيجاد الحلول المستعجلة والمتوافقة عليها فيما يخص التنزيل والتطبيق السليم للتدابير الضريبية والإجراءات الجمركية، انعقد يومي الاثنين و الثلاثاء 14 و 15 يناير 2019 بمقر الإدارة العامة للضرائب اجتماع بين السيدين المديرين العامين لإدارة الضرائب وإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة ومسؤولين عن الإدارتين من جهة ، وبين التسيقية الوطنية للهيئات المهنية الأكثر تمثيلية لكل من النقابة الوطنية للتجار و المهنيين والفضاء المغربي للمهنيين والاتحاد العام للمقاولات والمهمن، من جهة أخرى.

وقد جرى اللقاء في جو المسؤولية والوضوح، سادته النقاش الجاد والبناء، وطبعته الصراحة والإرادات الصادقة والمخلصة لمعالجة إشكالية قطاع التجارة و تجارة القرب على وجه الخصوص في روابطها مع إدارة الجمارك وإدارة الضرائب، وذلك عبر إيجاد حلول آنية وناجعة، مع توخي ارساء ودعم أجواء الثقة وزرع الطمأنينة وتبديد المخاوف لدى صغار التجار والمهنيين.

وخلال اللقاء استعرضت الأطراف مختلف الموضوعات ووجهات النظر، توجت بنقهم كل طرف ليوافق الطرف الآخر، واتفاقهم على ضرورة إعلاء المصالح العليا للبلاد في احترام لمصالح فئات التجار والمهنيين، مع تأكيدهم على أهمية تعزيز قواعد العدالة الجبائية.

ويتقدر نقهم إدارة الجمارك وإدارة الضرائب لانشغالات المهنيين وضرورة وضع حد لأجواء الخوف والارتباك في القطاع، فقد اجمع ممثلو التسيقية الوطنية للهيئات المهنية الأكثر تمثيلية على الأهمية البالغة لمكافحة التهريب ومختلف أوجه الغش الضريبي بما يضمن حماية الاقتصاد الوطني من المنافسة غير المشروعة و الأمن المالي للدولة و عدالة ضريبية منصفة.

وبعد نقاش مستفيض وديق، اتفق الأطراف على مايلي:

I- بخصوص مقتضيات المادة 145 من المدونة العامة للضرائب المتعلقة بالفوترة الالكترونية والتعريف الموحد للمقولة ICE :

1- وقف جميع الاجراءات المرتبطة بتتزيل الفوترة الالكترونية، على ألا يتم الشروع في إعدادها مستقبلا إلا في إطار مقاربة تشاركية مع الهيئات المهنية، مع التأكيد على أن

- صغار التجار الخاضعين للنظام الجزائري (الفورفي) أو تجارة القرب عموما غير معينين بالهواتف الإلكترونية، ولا يسري عليهم أيضا التعريف الموحد للمقاولة، مع إعفائهم أيضا من تضمينه في فواتيرهم عند البيع أو عند الشراء؛
- 2- أن الشركات وتجار الجملة ونصف الجملة غير ملزمين بطلب التعريف الموحد للمقاولة ICE من الممثلين منهم، ويظل اعتماده اختياريًا لتجار القرب؛
- 3- دراسة جميع التدابير الضريبية المختلف حول نجاعتها وإعادة النظر فيها ابتداء من القانون المالي لسنة 2020؛
- 4- مراعاة وضعية قطاع تجارة القرب في عمليات المراقبة حتى لا يتم تحميله أعباء أو التزامات ضريبية جديدة؛
- 5- ضمان تسوية مرضية لجميع الملزمين وتنفيذ مسطرة الصلح الضريبي لبناء جسور الثقة بين الإدارة الجمركية والضريبة والملزم من جهة ثانية؛
- 6- إمكانية إثبات مبيعات الملزمين الخاضعين للنظام الجزائري أو المحاسبة المبسطة أو الحقيقية بواسطة الفاتورة أو أية وثيقة أخرى يمكن اعتمادها كوسيلة إثبات؛
- 7- تكفل إدارة الضرائب بحل مشكل اشتراط التعريف الضريبي الموحد للمقاولة من طرف جميع مقدمي الخدمات (وكالات توزيع الماء والكهرباء و الأبنك) على الصعيد الوطني.

II- فيما يخص إجراءات المراقبة الجمركية: تم الاتفاق على اعتبار البون أو الفاتورة أو أية وثيقة تقوم مقامها، تتضمن تاريخ العملية، إسم وعنوان البائع (المرسل) و كذا المشتري (المرسل إليه) ونوع وكمية البضاعة كوسيلة لإثبات الحيابة للسلع المنقولة عبر الشاحنات داخل التراب الوطني، مع اعتماد تدابير مبسطة بالنسبة للنقل الجماعي للبضائع يتوافق مع مهنيي القطاع.

كما سيتم إشراك التسمية الوطنية للهيئات المهنية الأكثر تمثيلية لكل من النقابة الوطنية للتجار و المهنيين والفضاء المغربي للمهنيين والاتحاد العام للمقاولات و المهن، في النقاش حول القيمة في الجمرك.

III- وفي إطار مذ جسور الثقة بين إدارتي الضرائب و الجمارك و عموم المهنيين تم الاتفاق مع التسمية الوطنية للهيئات المهنية الأكثر تمثيلية:

1- توقيع اتفاقية شراكة بين إدارة الضرائب وإدارة الجمارك والتسويق الوطنية للهيئات المهنية الأكثر تمثيلية؛

2- على مأسسة الحوار و وضع آلية دائمة للتشاور و فض النزاعات عبر لجان مشتركة على المستوى المركزي و الجهوي تنبثق عنها لجنة خاصة بتتبع تنزيل مقتضيات هذا الاتفاق؛

3- تنظيم لقاءات جهوية بشراكة مع التنظيمات المهنية لشرح وتبسيط التدابير والإجراءات الضريبية؛

4- وفي أفق اصلاح المنظومة الجبائية الخاصة بالتجار و المهنيين الصغار بما يرقى إلى طموحاتهم و يمكن من إدماج الوحدات الإنتاجية الغير مهيكلة عبر تحديد التركيبة التي تتناسب مع مستويات حجم معاملاتهم التجارية، سيتم إشراك التنظيمات المهنية في أشغال المناظرة الوطنية للجبائيات من خلال فتح نقاش موسع حول كل السبل الكفيلة بتحديد الإطار القانوني والجبائي الخاص بها.

كما سيتم خلال هذه المناظرة مراعاة واقع و وضعية بعض أصناف التجارة التي تحقق هامش ربح ضئيل و إرساء قواعد جديدة للوعاء الضريبي تأخذ بعين الاعتبار هذه الخصوصيات في إطار تحقيق العدالة الجبائية.

اختتم المحضر بتاريخ 15 يناير 2019 في المكان أعلاه.

- عن المديرية العامة للضرائب

توقيع: عمر فرج

- عن إدارة العامة للجمارك و الضرائب
المدير العام لإدارة الجمارك و الضرائب
شرف المباشرة

- عن التسويق الوطنية للهيئات المهنية الأكثر تمثيلية لكل من النقابة الوطنية

للتجار و المهنيين والقضاء المغربي للمهنيين والاتحاد العام للمقاولات والمهمن:

اتحاد المقاولات والمهنيين
Union générale des
Entrepreneurs
مدير عام
محمد

بيل الموري

